

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30205 - { مسند بديل بن ورقاء } قال أبو نعيم : حدثنا الحسن بن علان حدثنا عبد الله بن ناجية حدثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن إسحاق عن ابن أبي عتبة عن ابن لبديل بن ورقاء عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره أن يحبس السبايا والأموال يوم حنين بالجعرانة حتى يقدم عليه فحيست .
(خ) في تاريخه والبيغوي قال في الإصابة : إسناده حسن (ذكر الحديث ابن حجر في الإصابة في ترجمة بديل بن ورقاء (1 / 233) . ص)